

نقط لانه اذا وضع لاحدهما صدق عليه الحد بالنظر الى  
تلك الخيفية ثم اذا وضع لآخرهما صدق عليه ايضا من  
حيثية اخرى فلا حاجة الى زيادة قيد اخر في الحد ومرادهم  
بالغالب غير المتكلم والمخاطب اصطلاحا فان المخاطب الذي لا يجب  
يلكن عنه بضمير الخيفية وكذا يكنى عن الله تعالى مع ان الغيب  
لا يطبق عليه فتاوي وافهم الحد ان الضمير الغايب لعايه الى  
نكرة معروفة مطلقا وهو قول الجمهور من اقوال ثلاثة  
لخصيصة نزاع اليه من حيث هو مذكور ونالها ان عاد  
الى واجب التاكيد كالحال والتميز فهو نكرة او الى جايه  
كالفاعل والمفعول فهو معرفة ولا يعود ضمير الغايب على غير  
الاقرب لا بدليل **هو قسمان** قسم **مستتر** في عامله لا يظهر  
لفظا وقسم باد لفظ **حد الضمير المستتر** من حيث  
هو **ليس له صورة** ووجد في اللفظ اي الملفوظ به  
**بل ينوي فيه ويقدر** ولا يكون الامر فعا كالمعوي في  
فروزيد ضرب، هو هذا المعوي لم توضع العرب له لفظا  
وانما

الضمير

وانما عبروا عنه باستعمال لفظ المنفصل له من اجزائه  
وهو واجزوا عليه احكام اللفظ **وهو قسمان** قسم  
**مستتر** في عامله **وجوبا** فيمتنع الظاهر لفظا وقسم  
**مستتر** فيه **جوازا** فيصح اظهاره لفظا **حد الضمير**  
**الستتر** **وجوبا** هو **سالا** يخلفه اسم ظاهر ولا ضمير  
**منفصل** عند ارادة حذفه ويجعل الظاهر والضمير  
خفية كما يقدر في فعل الامر المسند الى الواحد كما  
مكرر وفي المضارع المبذوب بالهزة والنون او تا  
خطاب الواحد كاقوم ونقوم وتقوم وفي اسم النعل  
غير ما ض كاقوم ونزال وفي فعل في التعجب نحو ما  
احسن زيدا **حد الضمير المستتر جوازا** هو **كخلفه**  
ذلك من اسم الظاهر او ضمير منفصل عنه ارادة  
حذفه ويجعل الظاهر والضمير خلفه كالمرفوع بفعل  
الغائب او الغائبة او الصفات المحضة او اسم  
الفعل الماضي كزيد يقوم وهذا تقوم وزيد قائم

حد الضمير

حد الضمير